

التوجيهات النبوية ومعالم الرحمة في الاقتصاد والمعاملات



الدكتور فارس مسدور
أستاذ محاضر
جامعة سعد دحلب البليدة

مقدمة:

عندما تقرأ سيرة نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وسلم، وتطلع على تلك التوجيهات الخاصة بالاقتصاد والمعاملات، تقف متعجبا لذلك الإعجاز العجيب الذي أتى به هذا النبي العظيم، وما يزيدك انبهارا هو أن تلك التوجيهات لو أخذناها واحدة واحدة لألفت موسوعات متخصصة في علم الاقتصاد المرتكز إلى الدين الإسلامي، أو ما يطلق عليه صراحة الاقتصاد الإسلامي.

فمن بين ما يمكن تناوله في هذا المجال تلك التوجيهات الخاصة بالمعاملات المالية، والتي تركز إلى حرمة الربا الذي يعتبر كبيرة من الكبائر، والمتأمل في تحريم الربا وتغليظ الحكم الشرعي فيه، وينظر في نفس الوقت إلى واقعنا خاصة في الظروف الراهنة التي يعيشها العالم يكتشف رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا، بل بالبشرية جمعاء، ذلك أن الربا أو (الفائدة) تعتبر أخطر عنصر يهدد الإقتصادات العالمية بشهادة علماء غربيين الذين يؤكدون على ضرورة تخليص الاقتصاد المعاصر من شرها.

وتقرأ في سيرته صلى الله عليه وسلم، أنه يدخل السوق، ويدخل يده في طعام معروض للبيع، ويجده مبللا، ويسأل صاحب الطعام عن سبب عرضه بهذا الشكل، ويكتشف أنه يغش الناس، فيضع قاعدة اقتصادية عظيمة تحفظ سوق المسلمين، وتتخذ أداة رقابية يركز إليها ولي الأمر فيقول صلى الله عليه وسلم مقولته الشهيرة: (من غشنا فليس منا...) إنه منع الغش بهذا الشكل رحمة بنا وبكل البشر، لأننا نرى اليوم ما يفقد من أرواح الناس نتيجة الغش في شتى أنواع المنتجات المصنوعة محليا والمستوردة.

في مجال آخر يأتي رجل يطلب الصدقة، ويسأله الرسول صلى الله عليه وسلم عما عنده في البيت، ويوجهه توجيها رافيا يعلمه من خلاله أن المسلم لا يمد يده للناس يستجديهم ما دام لديه ما يستغله للخروج من حالته الاجتماعية الخطيرة أو من أزماته الاقتصادية، ويحثه على أن يذهب ويحطب ويبيع ما يجمعه.

لقد كان صلى الله عليه وسلم قادراً على أن يوجه الرجل إلى أحد الصحابة الأغنياء فيعطيه ما يغنيه، لكنه يريد أن يرحم أمته من شر التسول والافتكاح على الآخرين، وما ينجم عنه من إذلال وابتزاز، ووجهنا إلى الطريق الذي يمكننا من أن نخرج من أزماتنا بالاعتماد على سواعدنا وتوكلنا على الله.

في وضعية أخرى يحث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين على أن يقرضوا إخوانهم قرضا حسنا، دون فائدة، فيقول: (من أقرض مسلما قرضين فله بهما صدقة...)، ويأخذ هذا الحديث أحد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أبو الدرداء رضي الله عنه ويقول: (لأن أقرض دينارين ثم يردان ثم أقرضهما أحب إلي من أن أتصدق بهما)، لقد فهم أبو الدرداء معنى الرحمة التي أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزرعها في المسلمين، وكيف يمكن من خلال ميكانيزم اقتصادي بسيط يمكن أن نرفع الغبن عن عدد هام من المسلمين.

كل هذه المعاني التي تقطر رحمة والتي تحمل أبعادا اقتصادية ومعاملاتية وغيرها من التوجيهات المحمدية الشريفة، سنحاول أن نسلط الضوء عليها في مقالنا هذا من خلال ما يلي:

أولا: التوجيهات النبوية في مجال الربا

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ، فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَكم رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) (١)

إنه إعلان حرب من الله ورسوله على كل من يتجرأ على أكل الربا، هذا العنصر الاقتصادي الخطير الذي كان سببا في العديد من الأزمات الاقتصادية التي عصفت باقتصاديات العالم وما الأزمة المالية عنا ببعيد.

ومن هنا تظهر رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمته، حيث أغلق الباب بشكل كامل في كل ما يتعلق بهذا العنصر الاقتصادي المدمر، وعن جابر رضي الله عنه قال: "لئن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه"، وقال: "هم سواء" (٢)، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم أن من الناس من سيبحث عن الترخّص في هذا الباب المتعلق بالمال، فأغلق كل ثغرة يمكن أن يدخل منها الفرد أو الجماعة أو المؤسسات بغية تبرير عنصر الربا.

لقد حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ربا النسبة، وهي المتعلقة بالزمن، حتى لا يتحجج الناس بالزمن كمبرر لأخذ الزيادة على المال المقترض، وأيضاً حتى يغلق ثغرة الزمن ليتربح منها المقترضون، ويستندون إليها في أخذ الربا، فقال صلى الله عليه وسلم: وعن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم" (٣).

إن تحريم ربا النسبة يعني أساساً أن التحديد المسبق لعائد إيجابي على القرض كمكافأة في مقابل الانتظار أمر لا تسمح به الشريعة، ولا فرق في ذلك بين عائد ثابت أو محدد بنسبة مئوية من أصل القرض، ولا بين مبلغ مقطوع يدفع مقدماً أو عند حلول الأجل، أو في صورة هدية أو خدمة لا قرض إلا بشرطها وبهذا فإن النقطة موضع البحث هو وجود عائد موجب مقرر مسبقاً، فمن المهم أن يلاحظ هنا أن الشريعة لا ترى في انتظار المقرض إلى حين استرداد القرض مسوغاً لفرض عائد موجب، ولا خلاف بين فقهاء المذاهب جميعاً على أن ربا النسبة حرام

فوق كل هذا وذاك ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبعد من تحديد العناصر المتدخلة في الربا، حيث شملت تعاليمه كل أشكال الربا بما فيها ربا الفضل، فقال صلى الله عليه وسلم: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة،

- أن القرض الحسن يضمن تماسك الأمة التي لا تسمح بأن يكون بينها محروم ولا يجد من يقرضه لوجه الله تعالى،
- أن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أدركوا أهمية التوجيهات النبوية بخصوص القرض الحسن، الذي يمكن من قضاء عدة حاجات للمسلمين، عن طريق تدويره فيما بينهم، وهذا ما أكدته أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه.
- أن الرسول صلى الله عليه وسلم ما أغلق باباً حراماً إلا فتح أبواباً حلالة.

ثالثاً: التوجيهات النبوية في الرقابة على السوق

ومن أخطر ما يواجه المسلم في حياته أناس يفشونه، ويأكلون ماله بالباطل، عن طريق بيعه سلعا مغشوشة، وكأن الجهد الذي يبذله من أجل أن يحصل على ماله يذهب أدراج الرياح بسبب غشاش يخدعه ويأخذ ماله بغير وجه حق، فتجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمي أمته ويحصنها في حادثة عظيمة خلاصتها فيما يلي:

وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً، فقال: (ما هذا يا صاحب الطعام؟) قال: أصابته السماء يا رسول الله. قال: (أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس من غش فليس مني) وفي رواية: (من غشنا فليس منا) وفي رواية: (ليس منا من غشنا) .

الغش ليس من شيم المسلم الصالح، ولا تقبله الأمة المسلمة، بل وجب أن تحاربه اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد رحمنا عليه الصلاة والسلام عندما حرم الغش، لأن هذه الظاهرة إن انتشرت بين المسلمين فإنها لن تبقى في ذلك النموذج البسيط للغش، بل ستتطور ويزداد تأثيرها في المجتمع، فهي ظاهرة سرطانية وجب الحد منها، وعليه تظهر رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا من خلال الحادثة التي ذكرناها أعلاه ويمكن أن نستخلص ما يلي:

- إن تحريم الغش هو من باب حفظ حقوق الناس وأموالهم، ومنع أكلها عليهم بالباطل،
- إن تحريم الغش، هو احترام لجهد الإنسان السليم الذي يشقى من أجل أن يكسب لقمة العيش،
- وتحريم الغش بشكله البسيط دليل على تحريم كل أشكاله، وهذا يحفظ على الناس صحتهم،
- وتحريم الغش تحصين للأمة المسلمة حتى لا تهتكها النزاعات، ولا تدخلها العناصر الخبيثة لتفسد حياتها.
- إن أول من يستفيد من تحريم الغش هو المستهلك، فبلغة الاقتصاد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بحماية المستهلك.

رابعاً: التوجيهات النبوية والتسجير

إن تحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم للغش لا يعني أنه حصر الحماية في المستهلك، بل أنه صلى الله عليه وسلم قام بحماية المنتجين أيضاً، أو العارضين للسلع والخدمات، وهذا يتجلى من خلال ما يلي:

حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: سَعَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " إِنَّمَا يَرْفَعُ اللَّهُ وَيَخْفِضُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلَمَةٌ "، فَقَالَ لَهُ آخَرٌ سَعَرَ فَقَالَ: " اللَّهُ " . وفي رواية عن أبي

والبرّ بالببر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواء بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كما شئتم إذا كان يداً بيد "

مما سبق يمكن أن نستخلص الحكمة من التوجيهات النبوية في مجال الربا والتي يمكن أن نبدأها بما يلي:

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال أمن الحلال أم من الحرام" (١) فقد تنبه صلى الله عليه وسلم إلى أن أمته مهددة بفتنة المال، فأغلظ القول في مجال الربا رحمة بهذه الأمة حتى لا تقع فيما يخشى منه وهو ما يعطينا الخلاصة الثانية وهي:
- وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة " (٢)، فهو لا يريد لأمرته الفقر، لأن الأمة التي تأكل الربا حتماً ستطالها الأزمات القوية التي تصلح بها حتى وإن بلغت ما بلغت من التطور.
- إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا أن المال لا يكتسب إلا من خلال الجهد والاستثمار الحلال، لأن الأمة إذا ركنت للكسل الناجم عن العيش بالإقراض والربا، فإنها تكون محفوفة بخطر الزوال، خاصة عندما يصير المال دولة بين الأغنياء، لأن المرابي من المفروض أن ماله يزيد، بينما الذي يتعرض لخطر الخسارة هو المتعامل الاقتصادي، وهذه الظاهرة قد لمسنا آثارها الاقتصادية والاجتماعية في واقعنا المعاصر.
- لقد ظهرت آثار رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمرته خلال هذه الأزمة المالية العالمية، حيث لم يصمد في وجهها إلا البنوك الإسلامية التي تقتدي بالتوجيهات المحمدية في مجال المعاملات المالية، وهذا بشهادة علماء غربيين ذاتهم.

ثانياً: القرض الحسن والترغيب النبوي

من رحمته صلى الله عليه وسلم بأمرته في مجال المعاملات المالية، أنه لم يغلق باب الربا إلا ليفتح أبواباً تمكن المسلمين من قضاء حوائجهم التي تحتاج إلى التمويل، ففتح صلى الله عليه وسلم باب القرض الحسن ورغب فيه، وحث صحابته رضوان الله تعالى عليهم أن يتنافسوا في إقراض إخوانهم المحتاجين قروضا حسنة ترفع الغبن عنهم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر فقلت: يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة؟ قال: لأن السائل يسأل وعنده والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة) . وفي حديث آخر عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة (من هذين الحديثين وغيرهما نفهم قول أبي الدرداء رضي الله عنه حين قال: (لأن أقرض دينارين ثم يردان ثم أقرضهما أحب إلى من أن أتصدق بهما) ، وعليه ندرك أهمية القرض الحسن كأحد بدائل التمويل الربوي، وندرك رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمرته، ونسجل ما يلي:

- أن القرض الحسن يعمل على حل المشكلات الطارئة للمسلمين،
- أن القرض الحسن تحصين ضد القروض الربوية،

من هنا تظهر رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا عندما وجهنا للعمل ولم يوجهنا للتسول، والتواكل، والتبطل، وكان صلى الله عليه وسلم قادراً أن يدعو الله لأمته فلا تعمل ويأتيها رزقها رغداً من كل مكان، لكنه صلى الله عليه وسلم يدرك أن الأمة التي لا تعمل أمة زائلة، وأمة مسيطر عليها، ولن تقوم لها قائمة، وعليه يمكننا استخلاص ما يلي:

- العمل إذا أريد به وجه الله تعالى كان عبادة، لأنه يساعد المسلم فيصبح قادراً على عبادة الله،
- العمل يحفظ كرامة الإنسان، ورسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة بأمته لم يعلمها التسول.

سادساً: حماية البيئة في التوجيهات النبوية

لم تتوقف التوجيهات النبوية عند الجوانب المالية والمادية والمعنوية للفرد المسلم، بل إنها شملت محيطه البيئي الذي يعيش فيه، فالبيئة المتعبة التي أصبح العالم اليوم يشكو من المشاكل التي أحدثها فيها نتيجة جشعه الاقتصادي وراح يبحث عن حلول لها، حيث أصبحوا يعقدون القمم العالمية التي يحضرها قادة العالم، ويحاولون جهدهم التخفيض من انبعاث الغازات المدمرة للبيئة، هذه القضية حسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان، حيث كان يحث أمته على أن تهتم بمختلف عناصر البيئة، حتى تعيش في تناغم مع هذا المحيط الذي سخره الله لنا لخدمتنا، فلا يجب أن ندمره، تخيلوا أين يذهب بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حماية البيئة فيقول: روى الإمام أحمد في مسنده والبخاري في (الأدب المفرد) عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إن قامت الساعة، وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها، فليغرسها".

تخيلوا أن القيامة قامت، هل يستطيع الشخص أن يركز مع غرس الشجرة، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يرشدنا أنه حتى في أحلك الظروف يجب أن تهتموا ببيتكم، وأن تسهموا في تحسين ظروف المعيشة على الأرض، وهل هنالك أسوأ من أن تقوم الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فرسول الله يرشده إلى غرسها.

ليس الغرس فقط من الإشارات النبوية لحماية البيئة، بل نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يُبَالَ في الماء الراكد . هذه فقط جوانب محدودة من ضمن أحاديث عديدة تبين حرص رسول الله صلى الله عليه وسلم على البيئة، وعليه يمكن استخلاص ما يلي:

- من رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمته أن أعطاهم توجيهات لحماية أنفسهم من خطر التلوث البيئي، فكان غرس الأشجار أحد الحلول العظيمة التي أرشدنا إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا ما تحاول مؤسسات الأمم المتحدة اليوم فعله بغرس مئات الملايين من الأشجار لحماية البيئة،
- الماء عصب الحياة، وحتى لا يضيع من بين أيدينا حماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحى أمته بمنعها من البول في الماء الراكد، وهذا رحمة بهذه الأمة، ونحن نرى اليوم أن حروباً تقام بين الدول من أجل الماء، وتوجيهات عالمية للاقتصاد في استعماله.

جديدة قال: (قالوا يا رسول الله سعر لنا قال: إن الله هو المسعر القابض الباسط واني لأرجو أن ألقى الله تعالى و ليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في عرض ولا مال)

من هذا الحديث يظهر جانب آخر من عظمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحمي كلا من المستهلك والمنتج (أو العارض)، حيث رفض أن يحدد الأسعار، فقد يكون تحديدها لصالح المستهلك وعلى حساب المنتج، فتكون نتيجة هذا الأخير الخسارة والإفلاس، وقد يكون العكس أي في صالح المنتج أو العارض، والذي يدفع الثمن غالياً هو المستهلك، لذا لم يشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحدد الأسعار وتركها حرة تتقاذفها أمواج العرض والطلب، وهذا من الإعجاز النبوي في المجال الاقتصادي، بل يظهر رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي شملت الغني والفقير. وعليه نستخلص ما يلي:

- إن رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلاله توجيهاته في مجال التسعير أغلق الباب أمام المحتكرين رحمة بالمستهلكين،
- ومن خلال التسعير قام بحماية حق المنتجين الذي يخدمون مجتمعهم بصدق وإخلاص بعيداً عن كل أشكال الغش والاحتيال والغرر، والتدليس وغيرها من الأساليب المحرمة في شريعتنا،
- من خلال نظام التسعير حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم العمال الذين يبذلون جهداً لإنتاج السلع والحصول على أجر مقابل ذلك، فلو تتراجع أرباح المنتجين سيضطرون إلى تسريحهم من عملهم، وهذا من رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم.
- إن التوجيهات النبوية متكاملة، ويلخصها حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا ضرر ولا ضرار) .

خامساً: قيمة العمل والتوجيهات النبوية

علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن العمل عبادة، وكان يحث صحابته رضوان الله تعالى عليهم على العمل عدم التبطل، حيث روى أنه ذات يوم سلم النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فحجل ابن مسعود لأن يده كانت خشنة من العمل فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال: "هذه يد يحبها الله ورسوله"، ويقول صلى الله عليه وسلم: "إن الله يحب العبد المحترف". عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من بات كالأ من عمل يده بات مغفوراً له". ويقول صلى الله عليه وسلم: "ما كسب الرجل كسباً أطيب من عمل يده"، وفي رواية أخرى، قيل وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: لأن المؤمن إذا لم يكن ذا حرفة تعيَّش بدينه.

وفي حديث آخر فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لأن يأخذ أحدكم حبله، ثم يمدوا إلى الجبل فيحتطب فيبيع فيأكل ويتصدق خير له من أن يسأل الناس".

الرسول صلى الله عليه وسلم حين جاءه من يطلب الصدقة فسأله: «ماذا عندك؟» فقال له: ليس عندنا إلا قذح وحلجس نجلس عليه، فطلب منه أن يأتيه بهما ثم باعهما بدرهمين. جعل درهماً منهما لنفقتة ونفقة أهله، وطلب منه أن يشتري بالباقي قدوماً وقال له: «أذهب واحتطب وبع ولا تأتني إلا بعد خمسة عشر يوماً» ففعل الرجل وعاد بعد خمسة عشر يوماً ومعه خمسة عشر درهماً..

سابعاً: الموقف والتوجيه النبوي

بدأ الموقف في العصر الإسلامي مع بدء العهد النبوي في المدينة المنورة، وذلك ببناء مسجد قباء الذي يصفه القرآن الكريم بأنه: «أسس على التقوى من أول يوم» وهو بذلك أول وقف ديني في الإسلام، وقد تم ذلك بعد الهجرة مباشرة... ثم تلا ذلك المسجد النبوي على أرض كانت لأيتام من بني النجار اشتراها النبي صلى الله عليه وسلم ودفع ثمنها مائة درهم... فكان النبي أول من أوقف في الإسلام بوقفه أرض مسجده.

إلا أن من المفكرين من يعتبر أن أول وقف في الإسلام كان حوائط مخيريق، ذلك أن ممن قتل يوم أحد رجل يهودي يدعى مخيريق، وكان أحد بني ثعلبة الفطيون. قال ابن إسحاق: لما كان يوم أحد قال (أي مخيريق): «يا معشر يهود، والله لقد علمتم أن نصر محمد عليكم لحق»، قالوا: «إن اليوم يوم سبت»، قال: «لا سبت لكم» فأخذ سيفه وعدته وقال: «إن أصبت اليوم، فما لي لمحمد يصنع فيه ما شاء»، ثم غدا إلى رسول الله عليه السلام، فقاتل حتى قتل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فيما بلغنا، مخيريق خير يهود»، وكانت حداثق مخيريق سبع حوائط حبسها النبي صلى الله عليه وسلم.

ومن الأوقاف التي تمت في عهد النبي (ص)، وقف عمر بن عبد الخطاب رضي الله عنه، فعن ابن عمر أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخير فأثنى النبي (ص) يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخير لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها»، قال: فتصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدق بها في الفقراء وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله وابن السبيل، والضعيف ولا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطلع غير متمول».

ثم من أشهر أوقاف الصحابة أيضاً وقف عثمان ابن عفان، فقد كانت في عهد النبوة عين يستقي منها المسلمون لشربهم، وكان مالك العين يعتنهم بسعره، فانتدب النبي (ص) أصحابه إلى شراء العين وقال: «من يتابع بئر رومة غفر الله له»... فاشتراها عثمان ابن عفان رضي الله عنه وأوقفها في سبيل الله على المسلمين على أن دلوه فيها مثل دلائهم.

وكخلاصة لما سبق فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوجيهه الصحابة للممارسة الوقفية أراد أن يكون الوقف أداة يتراحم بها المسلمون، ويرفعون بها الغبن والفاقة عن بعضهم بعضاً، فديمومة الوقف تجعل الآفات الاجتماعية والاقتصادية الخطيرة لا تقضي على المجتمع المسلم، بل إن الأوقاف ستوفر على الأقل حد الكفاية للطبقات المحرومة، ونحن نعلم أثر تلك الوقفيات التي بدأها رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة بأمته، امتد أثرها إلى مراحل متقدمة من الحضارة الإسلامية، ووصل المسلمون إلى وقف المستشفيات ودور العلم، والمراكز التجارية والخانات، وغيرها من أوقاف عقارية ناهيك عن وقف النفود وتسخيرها لمساعدة المفلسين من التجار وغيرهم ممن تعرضوا للآزمات الاقتصادية الخطيرة.

ثامناً: الزكاة والتوجيهات النبوية

الزكاة ثالث ركن من أركان الإسلام، عبادة مالية، يقصد بها التقرب إلى الله ببذل المال، ورسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأخذ الزكاة ويوزعها بأمر من الله كان يعطي توجيهات عظيمة لصحابته رضوان الله عليهم ممكن كلفهم بجمع الزكاة وتوزيعها، فكانت تلك التوجيهات رحمة بالمزكين من جهة ورحمة بالمستحقين من جهة ثانية.

حدثنا أبو عاصم عن زكريا بن إسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي سعيد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً إلى اليمن، فقال إنك تأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإن أطاعوا لك في ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لك في ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك في ذلك فأياك وكرائم أموالهم وإياك ودعوة المظلوم فإنه ليس لها من دون الله حجاب).

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من أسس التنظيم الإداري للزكاة، وتوجيهاته التي نستخلصها من هذا الحديث تدل على أنه رحم أمته حتى وهو يأخذ منها زكاتها، أي أن السلطة التي أعطيت له والتي خولت له أن يوكل الصحابة بجمع وتوزيع الزكاة جعلته يؤسس لممارسات راقية حتى وهو يجبي الزكاة بنفسه أو من أوكله بفعل ذلك، أي أن هذه الممارسات تعتمد إلى أسس أخلاقية يجب التقيد بها، لأن الغني الذي نأخذ منه كرائم أمواله سينظر بنوع من النقص للطريقة التي تمارس بها عملية جمع الزكاة، وكأن فيها قهر وظلم، لذلك حذر رسول الله السعاة من دعوة المظلوم، وهذا أفضل رادع للممارسات غير السوية في جمع وتوزيع الزكاة.

وعن عبيد الله بن عدي بن خيار أن رجلين حدثاه أنهما أتيا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يسألانه من الصدقة، فقلب فيهما النظر، فرأهما جليدين، فقال: إن شئتما أعطيتكما، ولا حظ فيها لغني، ولا لقوي مكتسب.

ومما سبق يظهر التوجيه النبوي العظيم حتى في عملية التوزيع، فقد أشار إلى أن الصدقة أو الزكاة لا تحل للقادر على العمل والغني، وهذا رحمة بهم وبالفقراء والمساكين وأصحاب الحق فيها من الأسهم الثمانية، ذلك أن الناس إذا كانت قادرة على العمل وتتقاعس عليه وتنتظر الزكاة، فقد وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدا لهم حتى لا يركنوا إلى الكسل والتقاعس عن العمل، وأيضاً بالنسبة للغني الذي فتح الله عليه فقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن يعطى من أموال الزكاة، لأن الأصل أن تخرج الزكاة منه ولا ترجع إليه بشكل مباشر، وإنما بشكل غير مباشر، عندما تزداد القدرة الاستهلاكية عند الفقراء والمساكين الذين يستخدمون زكاتهم في شراء المنتجات والخدمات التي يوفرها لهم المنتجون الأغنياء، وعليه فقد وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه القواعد رحمة بالفقير والمساكين والقادر على العمل حتى لا تختل التوازنات الاقتصادية في المجتمع، ويكون هنالك تناغم في الممارسات الاقتصادية والاجتماعية لكل فرد من أفرادها، ففي الزكاة هنالك معط وأخذ، ولضمان السيورة الحسنة لنظامها هنالك عامل على الزكاة يضمن السير الحسن لجمعها وتوزيعها، وهذه من رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا.

خاتمة

إن التعليمات النبوية في مجال المعاملات المالية وأيضاً تلك المتعلقة بحماية البيئة، حتى تلك الممارسات التجارية السلبية التي نهانا عنها صلى الله عليه وسلم، بالإضافة إلى توجيهاته في باب الصدقات والزكاة، تجعلنا ندرك رحمته صلى الله عليه وسلم بأمته، حيث حصنها في معاملاتها بشكل يحمي كل فئات المجتمع، فقيرهم وغنيهم تاجرهم ومستهلكهم، وكل هذا يسير وفق أسس وقواعد لو طبقها العالم ما كان ليصل إلى أزمة كهذه الأزمة المالية العالمية الخطيرة التي يعيشها.



إننا كمسلمين علينا أن ندرك أن هذه القواعد ليست تقييدا لحرية الاقتصادية، وإنما حماية للمجتمع من أن تطغى عليه المادة مثلما طغت على المجتمعات الغربية، التي اعتمدت مبدأ أساسيا وضعه آدم سميث عندما قال: "دعه يعمل دعه يمر"، وهذه المقولة الخطيرة عززت الأنا في نفوس الرأسماليين وجعلتهم يبنون نجاحاتهم على أنقاض الطبقات المتوسطة والفقيرة في المجتمعات. إن قواعد المعاملات عند المسلمين تحتاج إلى إعادة بعث، بما يعزز تمسك الأمة الإسلامية بدينها ويسنة نبيها عليه الصلاة والسلام وما لم تعد إلى ذلك فإنها ستظل تتجرع مرارة الإخفاق باعتماد أنظمة اقتصادية واجتماعية لا تتوافق وخصوصية الإنسان المسلم. إن ممارساتنا الاقتصادية والاجتماعية نحن المسلمين ترتكز إلى أسس أخلاقية، تعزز مبدأ الرحمة الاقتصادية والاجتماعية اللذين وضعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا ما يفتقده الغرب، حيث لم يتقطن إلى الجانب الأخلاقي في حياته الاقتصادية الاجتماعية إلا بعد أن تزعزع نظامه الاقتصادي الليبرالي جراء الأزمة المالية العالمية.

وعليه فإننا نوصي في نهاية بحثنا بما يلي:

١. تعميق البحث في الأبعاد الأخلاقية للمعاملات الاقتصادية في الإسلام،
 ٢. إحياء سنة الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في معاملتنا المالية،
 ٣. نشر أخلاق التاجر المسلم في الأوساط التجارية انطلاقا من غرف التجارة ووصولاً إلى أسواقنا،
 ٤. ترقية العمل المصرفي الإسلامي وإبعاد أي محاولة لتفريبه وتجريده من روح الإسلام،
 ٥. التأسيس لبنوك القرض الحسن، استجابة لتوجيهات الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم،
 ٦. ضرورة أخلاق صناديق ومؤسسات الزكاة وتطهيرها من العناصر المسيئة لها لرسالة الزكاة،
 ٧. نشر الفكر الوقفي الراقي، في أجمل صورته التي يحفظها تاريخ الحضارة الإسلامية،
 ٨. الترويج لأفكار حماية البيئة التي أسسها رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل

هوامش البحث :

1. سورة البقرة، الآيةان: 278، 279.
2. مسلم 3/1218 برقم 1597.
3. أخرجه الحاكم في المستدرک 2/37 وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال شعيب الأرناؤوط: صححه الحافظ العراقي، انظر حاشية 8/55 من شرحه السنة للبعوي تحقيق زهير وشعيب الأرناؤوط. وأخرج نصفه الأول ابن ماجه عن أبي هريرة وصححه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه 2/27، وانظر: كلام العلامة ابن باز في ص 138 من هذا الكتاب.
4. البخاري مع الفتح 4/313 برقم 2083 و4/296، برقم 2059 باب من لم يبال من حيث كسب المال.
5. سنن ابن ماجه 2/765 برقم 2279 وقال الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيح الجامع الصغير 5/120 "إنه حديث صحيح".
6. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، الحديث رقم 47351
7. نفس المرجع، الحديث رقم 18851
8. رواه مسلم
9. إسناده حسن رجاله ثقات عدا العلاء بن عبد الرحمن الحرقي وهو صدوق حسن الحديث، على شرط مسلم.
10. رواه الطبراني
11. حديث حسن رواه ابن ماجه، والدارقطني مسندا.
12. رواه الطبراني
13. رواه السيوطي
14. رواه ابن ماجه
15. رواه الشيخان
16. (رواه البخاري).
17. (رواه مسلم كتاب [الطهارة])
18. سورة التوبة، الآية: 108.
19. منذر قحف، الوقف الإسلامي...، مرجع سابق، ص 19 (بتصرف).
20. من بينهم: محمد بن عبد العزيز بن عبد الله، ج 1، مرجع سابق، ص 119 وما بعدها. بينما يرى منذر قحف أن الروايات الموجودة لا تؤكد الجزم بوقف حدائق مخيريق من قبل النبي صلى الله عليه وسلم، انظر: منذر قحف، الوقف الإسلامي...، مرجع سابق، ص 21-20.
21. مخيريق اليهودي، كان حبراً من علماء بني النضير آمن برسول الله (ص) يوم أحد.
22. نقلا عن: محمد بن عبد العزيز بن عبد الله، مرجع سابق، ص 119 (بتصرف).
23. هذه الحواظ (حدائق النخيل) وهي:
 - الأعراف أو الأعراف
 - الصافية: موضع بشط دجلة
 - الدلال
 - الميث: اسم موضع جبل بالمدينة
 - برقة: غلط فيه حجارة ورمل
 - حسني: اسم جبل
 - أم إبراهيم (ابن النبي (ص)) مارية: وكان النبي (ص) قد أسكن مارية هناك. انظر: محمد بن عبد العزيز بن عبد الله، مرجع سابق، ج 1، ص 120.
24. شهاب الدين ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 5، الرياض: دار السلام، 200، ص 392.
25. رواه النسائي، كتاب الأحباس، باب وقف المساجد، نص الحديث: أخبرنا اسحق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الله بن إدريس قال سمعت حصين بن عبد الرحمن يحدث عن عمر بن جowan عن الأحنف بن قيس قال: "...جاء عثمان بن عفان عليه مائة صغراء قد قنع بها رأسه فقال أهنا علي أهنا طلحة أهنا الزبير أهنا سعد قالوا نعم قال فإني أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يبتاع مريد بني فلان غفر الله له فابتعته بعشرين ألفا أو بخمسة وعشرين ألفا فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال اجعلها في مسجدنا وأجرها لك قالوا اللهم نعم قال فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يبتاع بنو رومة غفر الله له فابتعته بكذا وكذا فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد ابتعتها بكذا وكذا قال اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك قالوا اللهم نعم قال فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر في وجوه القوم فقال: من جهز هؤلاء غفر الله له يعني جيش العسرة فجهزهم حتى ما يفقدون عقالا ولا خطاما قالوا نعم قال اللهم أشهد اللهم أشهد" (راجع: موسوعة الحديث النبوي الشريف، سنن النسائي، CD-ROM: إنتاج موقع روح الإسلام، الإصدار الأول).
26. رواه أحمد، وقواه أبو داود، والنسائي.